

## توفيت جدته بحادث سيارة فما حكم الديمة والحادث غير معتمد وهل له أن يأخذ منها علمًا أن والده متوفى...؟

صالح الفوزان

في جهة توفيت بحادث سيارة وصاحب هذه السيارة لا نعرفه ولم نره من قبل هذا الحادث. وقام عني بطلب الديمة فبعد ووفاة جدتي فقام الرجل بدفع ذلك المبلغ. والحادث قضاء وقدر لم يكن معتمد. وانا والدي متوفا قبل جدتي بستين - 00:00:00 فلم اخذ من هذه الديمة شيء وسؤالي هل هذا المال حلال وطلب الديمة الجائز؟ علما ان لدى اخوة جميعهم كفر افيدوا جزاكم الله خيرا. اهل الديمة في قتل الخطأ مما اباحه الله سبحانه وتعالى. قال الله تعالى ومن قتل مؤمن خطأ فدية مسلمة - 00:00:20 اهله وتحرير رقبة مؤمنة. والديمة تكون على عاقلة قاتل وتكون لورثة القتيل. واما الكفارفة فانها تكون على القاسم واما بالنسبة لكم انت واخوتك فليس لكم شيء في الدنيا لان والدكم توفي قبل جدتكم - 00:00:40 فانتم محظوظون انتم محظوظون بعزمكم. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:00